مؤشرات ٢٠٠٦م تصب في تعزيز الاستقلالية

مجلس القضاء الأعلى.. مواكبة الإصلاحات الشاملة

■ يشعر المتابع للشأن القضائي ان مجلس القضاء الأعلى–وهو المختص برسم سياسات السلطة القضائية وادارة شئونها وتعزيز استقلالها وبعد مرور أربعة أشهر على اعادة تشكيله برئاسة القاضي عصام عبدالوهاب السماوي رئيس المجلس رئيس المحكمة العليا وعضوية النخبة من القضاة الذين سبق وان عملوا في المحكمة العليا ومحاكم الاستئناف– ان المجلس قد خطا بالسلطة القضائية خطوات متقدمة واحدث قفزة نوعية غير متوقعة وبمختلف الجوانب القضائية.. وقبل الحديث عن أبرز الانجازات لابد من الاشارة الى ان الفضل في ذلك يعود بدرجة اساسية لفخامة الاخ علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية الذي أعلن وبقناعة تخليه عن رئاسة مجلس القضاء وما أعقبها من توجيهات بشأن اجراءات التعديلات القانونية اللازمة بإعادة تشكيل المجلس وإناطة رئاسته بأحد منتسبي السلطة القضائية وصدور القرار الجمهوري بذلك هذا من ناحية ومن ناحية أخرى حسن اختيار فخامته لقيادات اجهزة السلطة القضائية ابتداءً بالاخ القاضي عصام السماوي رئيس المحكمة العليا رئيس المجلس والاخ الدكتور غازي شائف الاغبري وزير العدل عضو مجلس القضاء بالاضافة الى الوجوه الجديدة الذين تم تعيينهم لعضوية المجلس أمثال القاضي حمود الهتار والقاضي خميس الديني والذين شكلوا فريقاً واحداً الى جانب الاعضاء السابقين بالمجلس.. وعودة الى موضوع الانجازات التي حققها المجلس فقد عمل المجلس على الآتي :

تقرير :خالد محمد الدبيس

العمل على تعزيز استقلالية السلطة القضائية :

١) إعداد مشروع لقانون السلطة القضائية يتجاوز المأخذ الموجودة في القانون الحالي يترجم فيه النص الدستوري باستقلالية السلطة القضائية وبما يؤدي الى تحسين الأداء في عمل ودور اجهزة السلطة القضائية المختلفة.

٢) إقرار ضوابط ومعايير الترقيات والتسويات الخاصة بأعضاء السلطة القضائية والتي من أهمها ان يكون قد أمضى عضو السلطة القضائية في درجته الحالية الحد الأدنى المقررة في القانون للترقية وان يكون حاصلاً على تقدير كفاءة فوق المتوسط او كفؤاً لمن هم في درجة معاون نيابة وما فوق حتى درجة رئيس محكمة استئناف ومن هم في درجة محام عام (ب) وان لا يكون موقوفاً عن العمل او محالاً الى مجلس المحاسبة بدعوى تأديبية او صادراً بحقه حكم من مجلس المحاسبة او من مجلس القضاء الأعلى بعقوبة العزل او الوقف او تأخير الترقية وان تتم الترقية لمن تتوافر فيهم المعايير والاشتراطات المقررة التالية مباشرة وذلك وفقاً لجدول الوظائف المحددة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٦٢) لسنة ٢٠٠٠م.
كما أقر ان تكون المعايير والضوابط المشترطة في التسويات لأعضاء السلطة القضائية هي ذات الضوابط المطلوب اعمالها في الترقيات وذلك بغية منع الترقيات والتعيينات العشوائية وبحيث يحصل كل عضو من أعضاء السلطة القضائية على حقوقه كاملة وفقاً للقانون وبما يضمن تفعيل الأداء والالتزام بالواجبات ووفق معايير قانونية وموضوعية عامة ومجردة.

٣) اقرار مشروع الميزانية الموحدة للسلطة القضائية للعام ٢٠٠٧م وذلك تجسيداً لمبدأ استقلال السلطة القضائية وعلى اساس الاحتياجات المالية الاساسية اللازم مواجهتها والتي تقتضي ضرورة النهوض بمستوى الأداء في مختلف اجهزة السلطة القضائية والتي اعتمدت من الحكومة كما هي ودون أي نقاش.

٤) فحص ملفات (١٠٩) من قاض وعضو نيابة من المتظلمين بشأن تقارير الكفاءة وموافقته على توصية اللجنة بقبول تظلم بعضهم وذلك بترقيتهم الى درجة كفاءة فوق المتوسط واستمرار دراسته لبقية الأوضاع.

٥) اقرار لائحة بدل السفر الداخلي والخارجي لمنتسبي السلطة القضائية من القضاة والعاملين الاداريين والتي هدفت الى وضع الضوابط الخاصة بالصرف وفقاً لمعايير موضوعية تتفق مع الواقع.

٦) أقر منح القضاة واعضاء النيابة العامة الترقيات والتسويات المستحقة وفقاً للضوابط والمعايير التي أقرها المجلس وأهمها تقارير الكفاءة المرفوعة من هيئة التفتيش القضائي والمدة السابقة من حصول القاضي او عضو النيابة على آخر درجة وما تم من ترقيات في الحركة القضائية السابقة والحركة القضائية الجزئية التي أقرها المجلس مؤخراً.

٧) إحالة عدد (٢٠) قاضٍ للتقاعد لبلوغهم السن القانونية.

إقرار اللوائح التنظيمية لأجهزة السلطة القضائية :

تنظيماً لأعمال اجهزة السلطة القضائية وايجاد المرجعيات القانونية فقد اقر المجلس اللائحة التنظيمية لمجلس القضاء الأعلى والتي تناولت تنظيم وتحديد اختصاصات مجلس القضاء الأعلى وأمانته العامة والرقابة والتفتيش المالي والاداري على أجهزة السلطة القضائية.

كما أقر اللائحة التنظيمية لوزارة العدل والتي هدفت الى تنظيم وتفعيل اداء وزارة العدل بما يجسد استقلال السلطة القضائية وتطوير الاجهزة القضائية والاجهزة المعاونة لها بحسب القرارين الجمهوريين رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٦م والقرار الجمهوري رقم (١٢٢) لسنة ٢٠٠٦م.

الاهتمام بالمعهد العالي للقضاء

انطلاقاً من أهمية المعهد العالي للقضاء في تخريج الكوادر الكفؤة للعمل في المحاكم فقد شكل المجلس لجنة عليا للقبول في السلطة القضائية برئاسة الدكتور غازي شائف الاغبري وزير العدل والتي باشرت مهامها في وضع معايير القبول بالمعهد العالي للقضاء وفتحت المجال للقبول بالمعهد من خريجي الجامعات الأهلية التي يدرس فيها القانون وفقاً للمعايير المحددة.

■ إقرار عزل ثلاثة قضاة.. وإحالة إحدى عشر قاضياً وعضو نيابة للمحاسبة

– وافق المجلس على مقترح الاخ وزير العدل رئيس لجنة القبول بالمعهد على منح خريجي الدفعة الثانية عشرة من طلبة المعهد درجة قاض جزئي بغية رفد السلطة القضائية بكفاءات جديدة تم اختيارها بعناية بعد ان تم اعدادها وتأهيلها من الناحيتين القانونية والعملية بعد أن وافق على مقترح وزير العدل بمنحهم لأول مرة شهادة الدراسات العليا في العلوم القانونية والقضائية.

– اقر المجلس الاجراءات التي اتبعتها لجنة القبول بالمعهد برئاسة وزير العدل بشأن قبول الدفعة الخامسة عشرة بالمعهد العالي للقضاء بعد ان اجريت لهم الامتحانات التحريرية والشفوية واللجنة الطبية وكشف الهيئة البالغ عددهم (٨٠) متقدماً بينهم (٥) طالبات وهي الدفعة الأولى التي يتم فيها قبول طالبات في المعهد وذلك من أصل (١٥١) طالباً وطالبة تقدموا للمعهد.

– اقرار نتائج امتحانات العام الدراسي ٢٠٠٥ – ٢٠٠٦م للدفع الدراسية الثلاث الثالثة عشرة والرابعة عشرة والخامسة عشرة.

– تشكيل لجنة من اعضاء المجلس ومدير المعهد العالي للقضاء لوضع التوجهات العامة والمتطلبات الرئيسية لمشروع قانون جديد للمعهد العالي للقضاء بما يؤدي الى النهوض بدوره في تأهيل وتدريب القضاة سواء أكان ذلك من حيث المدة اللازمة للدراسة او من حيث المنهج واعضاء هيئة التدريس.

تفعيل الدور الرقابي والحسبي

لقد أكد المجلس في أول اجتماع له على ضرورة الوقوف بحسم ضد المخالفين من القضاة باعتبار ان القضاء هو الملاذ الآمن لصيانة الحقوق والحريات والدماء وانه لا تهاون مع أي قاضٍ يتبين عدم نزاهته او عبثه بالقوانين فكان ان شكل مجلس المحاسبة برئاسة القاضي محمد علي البدوي نائب رئيس المحكمة العليا رئيس الدائرة التجارية وبسبب ارتكاب عدد من القضاة واعضاء النيابة لمخالفات مسلكية ومهنية تستوجب المحاسبة فقد اقر المجلس العديد من القرارات التأديبية المتضمنة عزل ثلاثة قضاة واحالة احد عشر قاضياً وعضو نيابة للمحاسبة.

إجراء حركة جزئية في عدد من المحاكم والنيابات

ان معالجة الاختلالات القائمة في بعض المحاكم والنيابات وسد الاماكن الشاغرة فيها دفعت بالمجلس لاقرار حركة تنقلات جزئية شملت تعيين ونقل عدد من القضاة في المحاكم الابتدائية والاستئنافية والمحكمة العليا والأمانة العامة لمجلس القضاء الأعلى بالاضافة الى حركة تنقلات جزئية لبعض اعضاء ورؤساء المحاكم الابتدائية والنيابات شملت (١٦٣) قاضياً و (١٠١) من اعضاء ووكلاء ورؤساء النيابات.

تقريب العدالة ومعالجة سبب تأخر الفصل في القضايا

ومن أجل تقريب العدالة اتخذ المجلس العديد من القرارات التي هدفت الى ضمان سرعة وتنفيذ الاحكام فكان ان :

– أنشأ شعباً استئنافية في عواصم عدد من المحافظات.

وفقاً لنوعية القضايا وكثافتها فقد أقر المجلس انشاء خمس شعب استئنافية جديدة، شعبة بمحكمة استئناف امانة العاصمة تختص بنظر قضايا الاموال العامة، وانشاء شعبة استئناف تجاري ثانية بمحكمة استئناف امانة العاصمة، وانشاء شعبة استئناف جزائي في بعد ان تم اعدادها وتأهيلها من الناحيتين القانونية والعملية بعد أن وافق على مقترح وزير العدل بمنحهم لأول مرة شهادة الدراسات العليا في العلوم القانونية والقضائية.

محكمة استئناف محافظة إب، وانشاء شعبة استئناف جزائي في محكمة استئناف محافظة الحديدة، وانشاء شعبة مدنية ثانية في محكمة استئناف محافظة تعز.

– وافق المجلس على طلب وزير العدل باتخاذ القرار بتوسيع الاختصاص المكاني بمحكمة خدير والصلو بمحافظة تعز وذلك بنظر القضايا الخاصة بمديرية سامع وذلك بهدف

تقريب العدالة الى المواطنين وتجنيبهم عناء السفر الى محكمة المواسط.

– واقر المجلس اعادة تشكيل دوائر المحكمة العليا من (١٢) دائرة بالاضافة الى المكتب الفني وامين عام المحكمة العليا.

– ناقش العديد من الموضوعات منها قضايا الاموال العامة المعروضة على محاكم الاموال العامة في امانة العاصمة وعدن وتعز والحديدة وحضرموت وما تم انجازه من تلك القضايا وكلف المجلس هيئة التفتيش القضائي بضرورة متابعة محاكم الاموال العامة في سرعة الفصل في القضايا المتراكمة وتنفيذ الاحكام فكان ان :

– أنشأ شعباً استئنافية في عواصم عدد من المحافظات.

■ تفعيل دور التفتيش القضائي وإنشاء خمس شعب استئنافية جديدة

– مناقشة موضوع القضايا المحجوزة للحكم لدى بعض القضاة من فترة طويلة ولم تصدر الاحكام الخاصة بتلك القضايا وقرر المجلس سحب تلك القضايا واحالتها الى قضاة آخرين واجراء التحقيق من قبل هيئة التفتيش القضائي مع القضاة الذين حجزوا تلك القضايا للحكم ولم يفصلوا فيها ورفع نتيجة التحقيق الى المجلس.

– الوقوف على موضوع القضاة الذين لم يلتزموا بتنفيذ قرارات الحركة القضائية السابقة او تغيّبوا عن الالتزام بالتواجد في المحاكم والفصل في قضايا المواطنين وكلف التفتيش القضائي بالرفع الى المجلس بكل الحالات التي يتوجب اتخاذ الاجراءات القانونية بشأنها.

– تشكيل لجنة برئاسة القاضي محمد علي البدري نائب رئيس المحكمة العليا رئيس الدائرة التجارية لإعداد مشروع تعديل لقانون المرافعات والتنفيذ المدني بحيث يكون الهدف من التعديل من القانون تقريب العدالة للمواطنين وسرعة الفصل في القضايا المنظورة أمام المحاكم باختصار اجراءات التقاضي وايجاد آلية سليمة لتطبيق الاحكام الصادرة ضد الدولة وبما يؤدي ايضاً الى سرعة وحسم قضايا التنفيذ.

– مناقشة الآلية المناسبة لاعادة النظر في الاحكام البائة التي تشتمل على خطأ يضر بالعدل وذلك وفقاً للمادة (٢٩٣ / أ) من قانون المرافعات ووافق المجلس على النتائج التي توصلت اليها اللجنة المشكّلة لهذا الغرض والتي من شأنها تطبيق النص القانوني التطبيق السليم وتحقيق العدالة التي من أجلها شرع اعادة النظر في الاحكام البائة.

– اقر المجلس إلزام القضاة الذين شملتهم الحركة القضائية الجزئية للفصل في القضايا المحجوزة للمحكمة خلال شهرين من تاريخ ١٨ / ٩ / ٢٠٠٦م بحيث يحظر على أي قاض ان ينظر في تلك القضايا بعد انتهاء الشهرين وعلى هيئة التفتيش القضائي متابعة ذلك.

– وقف المجلس أمام الاحصائية الاجمالية للقضايا الواردة الى المحاكم وما تم الفصل فيه من القضايا خلال النصف الاول من العام القضائي والصعوبات التي تحول دون سرعة الفصل في القضايا والاجراءات التي يجب اتخاذها لتحسين الاداء في المحاكم بمختلف درجاتها سواء أكان ذلك من الناحية القضائية او الادارية.

– اطلع المجلس على نتائج التفتيش المالي والاداري الذي نفذته وزارة العدل لأول مرة على مختلف المحاكم في جميع محافظات الجمهورية والمتضمنة تقارير التفتيش على نتائج أوجه القصور والمشاكل الموجودة في مختلف المحاكم والمعالجات والاجراءات التي سيتم اتخاذها لتحسين الاداء والقضاء على السلبيات التي تعيق المحاكم عن اداء دورها بالشكل المطلوب.

الاهتمام بالقضاء النوعي

لقد أولت وزارة العدل وتحت اشراف من مجلس القضاء موضوع القضاء النوعي اهتماماً خاصاً ابتداءً من الاهتمام بالعنصر البشري من حيث تأهيله وتدريبه وتعريفه على أحدث المفاهيم القانونية فكان ان رسخت الوزارة عدداً من القضاة التجاريين سواء في المحكمة الابتدائية او شعب الاستئناف التجاري او الدائرة التجارية بالمحكمة العليا للمشاركة في عدد من الورش والندوات العلمية والمؤتمرات.. وعلى سبيل المثال :

– المشاركة في ورشة عمل حول اصول التجارة الالكترونية والمنظور الاقليمي التي عقدت في البحرين.

– المشاركة في البرنامج التدريبي في مجال القضاء التجاري الذي عقد في مدينة ميونخ بألمانيا.

– المشاركة في البرنامج التدريبي في مجال القضاء التجاري المنعقد في الولايات المتحدة الامريكية.

– المشاركة في الندوة العلمية حول التجارة الالكترونية ومشاكله القانونية والذي عقد في بيروت.

– المشاركة في مؤتمر تعزيز دور القضاء في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا والتي عقدت بالاردن.

– ايفاد العاملين في مجال التوثيق بالمحاكم الى الاردن وسوريا للاطلاع على تجربة البلدين في مجال التوثيق والسجل العقاري.

– انشاء شعبة تجارية ثانية في امانة العاصمة وجلب افضل الكفاءات للعمل فيها من القضاة اصحاب الخبرة والنزاهة والذين سبق وان عملوا في المحاكم التجارية.

– تفعيل دور التفتيش القضائي من خلال انتداب احد قضاة المحكمة العليا للعمل بهيئة التفتيش القضائي يختص بالتفتيش على المحاكم التجارية بناء على مقترح وزير العدل وموافقة المجلس على ذلك.

وضع المعالجات القانونية والمالية والادارية للموثقين

اقرار تسوية أوضاع الموثقين وذلك بمنحهم المستحقات المالية لدرجة مساعد نيابة (ب) ولمرة واحدة وترتيب اوضاعهم الوظيفية ضمن الكادر الاداري ووفقاً لقانون الاجور والمرتبات مع احتفاظهم بحقوقهم المالية المكتسبة.

ان كل ما سبق ذكره من انجازات يمثل تعبيراً مكثفاً للجدية والمسئولية في أرقى تجليات معانيها المستجيبة لمتطلبات الواقع القضائي وترجمة صادقة لتناغم الاداء والتوجه بين مختلف قيادات اجهزة السلطة القضائية نحو تعزيز استقلال القضاء وتقريب العدالة للمواطنين خصوصاً بعد ان حسمت مسالة الدعم والرعاية بفوز فخامة الاخ الرئيس علي عبدالله صالح في ثاني انتخابات رئاسية حرة ومباشرة، خصوصاً والجميع يدرك ما حظي به القضاة من دعم ورعاية عقب اول انتخابات رئاسية ضمن البرنامج الانتخابي المتعلق بالقضاء ابتداء بتحسين الاوضاع المعيشية للقضاة ومعاونيهم وانشاء القضاء المتخصص والاهتمام بالمحكمة العليا وهيئة التفتيش القضائي والمعهد العالي للقضاء والنيابة العامة.. والتوسع في انشاء المحاكم والمجمعات القضائية وانشاء الشرطة القضائية وما شهدته السلطة القضائية من نهضة تشريعية في مختلف القوانين الاجرائية والموضوعية وتتويج كل ذلك بتخليه عن رئاسة مجلس القضاء الأعلى الذي استطاع من خلاله ان يؤسس لفصل جديد من فصول تعزيز استقلال السلطة القضائية مبعداً القضاء عن دائرة المكايدات والمزايدات السياسية محمّلاً منتسبيه المسئولية في اداء اجهزة القضاء في حال تراجع مستوى ادائها او حدوث اي اخفاقات في أي جانب من جوانب الاصلاح والتطوير والتحديث القضائي.

مدير تحرير الصحيفة القضائية